

(المادة الثانية)

يعين السيد / لطفى العراقى أحمد الفلى المستشار السابق بمحاكم الاستئناف نائباً لرئيس محكمة استئناف القاهرة على أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيد / محمد عبد المنعم عطية الكفراء وسابقاً على السيد / يحيى محمد أحمد على نائباً رئيس محكمة الاستئناف .

(المادة الثالثة)

يعين معاوناً للنيابة العامة كل من السادة :

- محمد نجيب جاد عبد العاطى ناصف .
- عبد الرزاق محمد خليفة عقبة .
- محمد السيد قناوى هدى .
- محمد على على سيف ودن .
- أحمد السهان على السيد .
- محمد سادات على مرزوق .
- ابراهيم محمد الشحات العليمي .
- عادل مصطفى مرمرى مصطفى الملاع .
- على عبد المنعم على أبو الصفا .
- عبد الطيف عبد الطيف العلاوى .
- محمد أحمد على حسين سنجور .
- عوض محمد ابراهيم خليفة .
- نصر الدين محمد على نصر .
- نبيل عزيز ابراهيم .
- محمود محمد عياط زيدان .
- ثابت محمود مصطفى كفافى .
- سعيد سعد عبد الرحمن موسى .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربيع الأول سنة ١٢٩٨ (١٢ فبراير سنة ١٩٧٨) حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية وأقوانين المعدة له ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٧٣ ؛
وعل القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشاراً مجلس الدولة السيد الدكتور على محمد سيد أحمد جريشه المستشار المساعد بالجهاز اعتباراً من ١٩٧٧/٨/١ (وذلك على سبيل الذكر) وعلى أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيد / ابراهيم الدسوقي فؤاد محمد قاسم سابق على السيد / محمد عبد المنعم محمود موافق المستشارين بمجلس الدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعل على وزير العدل تنفيذه ما صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ربيع الأول سنة ١٢٩٨ (١٢ فبراير سنة ١٩٧٨) حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٣ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

بناء على ماضيه وزیر العدل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد مدحت عبد عزت المستشار السابق بمحاكم الاستئناف نائباً لرئيس محكمة استئناف القاهرة على أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيد / عبدالحميد رمضان وسابقاً على السيد / محمد عبد المنعم عطية الكفراء ونائباً رئيس محكمة الاستئناف .

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البلات والروابط الإضافية والتعويضات التي تتعين للعاملين المدنيين والعسكريين ، المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزي المصري والجهاز المركزي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ بالنظام الأساسي للبنك المركزي المصري :

قرار :

(المادة الأولى)

يحدد مرتب السادة نائب محافظ البنك المركزي المصري ورؤساء مجالس إدارة بنوك القطاع العام بمبلغ ٢٤٠٠ جنيه سنوياً مع منحهم بدل تأمين قدره ٢٠٠٠ جنيه سنوياً يسرى عليه التخفيض المقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يحدد مرتب السادة وكلاء محافظ البنك المركزي المصري ونواب رؤساء مجالس إدارة بنوك القطاع العام بمبلغ ٢٣٠٠ جنيه سنوياً مع منحهم بدل تأمين قدره ٢٠٠٠ جنيه سنوياً يسرى عليه التخفيض المقرر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧

(المادة الثالثة)

في حالة تجاوز المرتب الذي يتلقاه أي من السادة المذكورين المرتب المقرر بالمادتين السابقتين ، يستمر محفظاً بالزيادة التي يتلقاها بصفة شخصية على أن تستملاً من بدل التأمين .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يناير ١٩٧٨ صدر برئاسة مجلس الوزراء في أول دين الأول سنة ١٣٩٨ (١٢ فبراير سنة ١٩٧٨)

مذدوج محمد سالم

قرار :

(المادة الأولى)

يعين وكيل للنيابة الإدارية السيدة / إصلاح حسين محمد الغزيري وكيل إدارة الشئون القانونية بهيئة الآثار المصرية على أن تكون تالية في ترتيب الأقدمية للسيد / حسن محى الدين حال سابقة على السيدة لولوا أبو الحديد أحمد الفرماوي وكيل النيابة الإدارية .

(المادة الثانية)

يعين مساعدًا للنيابة الإدارية كل من السادة :

فؤاد عبد الفتاح محمد عبد الرحيم المنذوب المساعد لمجلس الدولة ، جيهان أحمد كمال عبد الرحمن العميد بكلية الحقوق جامعة عين شمس ، محمد عماد محمد عطيه السويدان المنذوب بإدارة قضايا الحكومة وفائز برتيب أسمائهم على أن يكون الآخر منهم سابقاً في ترتيب الأقدمية على السيد / عبد الرزاق حسني عبد الطيف مساعد النيابة الإدارية .

(المادة الثالثة)

يعين مساعدًا للنيابة الإدارية السيد / حنة ، أحمد حنفى موسى المنذوب المساعد بإدارة قضايا الحكومة على أن يكون سابقاً في ترتيب الأقدمية على خضراء عبد الوهاب إبراهيم ونالا للسيد / إبراهيم أحمد إبراهيم مختار مساعد النيابة الإدارية .

(المادة الرابعة)

يعين مساعدًا للنيابة الإدارية السادة

عبد الله فتوح حسن شحاته .

نسيم قلدس وبصرا مرجان .

تغاني سالم حسين سلامه .

شحاته حلقة شحاته حنا .

أحمد على عليوه عماره .

سعد عبد الحليم مزيد رضوان .

محمد سعيد مراد حسن .

وفاء مصطفى عبد العزيز .

نادية محمود سيد عباس .

عزت أحمد محمود حسن التجار .

سهرى إبراهيم عبله سليمان عاشور .

صفية أحمد محمد حسين .

فتحية محمد فهمي عبد الحميد .

(المادة الخامسة)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ دين الأول سنة ١٣٩٨ (١٢ فبراير سنة ١٩٧٨)

حسني مبارك